قلت قد اوذن بالفا ان الكلام بني على الشرط والجزا
وان سبب امتناع قبول الفديه هو الموت على
الكفر وبترك الفاء ان الكلام مبتدا وخبر
ولا دليل فيه على التسبيب كما تقول الذي جاني
فله درهم تجعل المجي سببا في استحقاق الدرهم
بخلاف قولك له درهم فان قلت فحين
كان معنى لن تقبل توبتهم معنى الموت على الكفر
فهلا جعل الموت على الكفر مسببا عن
ارتدادهم وازديادهم الكفر لما في ذلك من
قساوة القلوب وجره الى الموت على الموت
قلت لانه كم من مرتد مزداد الكفر يرجع الى
الاسلام ولا يموت على الكفر فان قلت فاي
فايدة في هذه الكنايه اعني ان كني عن الموت على
الكفر بامتناع قبول التوبه قلت الفايده
فيها جليله وهي التغليظ في شان اولئك
الفريق من الكفار وابراز حالهم في صورة حال
الايسين من الرحمه التي هي اغلظ الاحوال
واشدها الا ترى ان الموت على الكفر انما يخاف
من اجل الياس من الرحمه ذهبا نصب
على التمييز وقرا الاعمش ذهب بالرفع

ردا على ملء كما يقال عندي عشرون نفسا
رجالا فان قلت كيف موقع ولو افتدى به
قلت هو كلام محمول على المعنى كانه قيل
فلن تقبل من احدهم فديه ولو افتدى بملء الارض
ذهبا ويجوز ان يراد ولو افتدى بمثله كقوله
ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه
والمثل يحذف في كلامهم كثيرا كقولك ضربته
ضرب زيد تريد مثل ضربه وابو يوسف ابو
حنيفه تريد مثله
ولا هيثم الليله للمطي وقضيه ولا ابا حسن لها تريد
ولا مثل هيثم ولا مثل ابي حسن كما انه يراد في
نحو قولهم مثلك لا يفعل كذا تريد انت وذلك
ان المثلين يسد احدهما مسد الاخر وكانا في
حكم شي واحد وان يراد فلن يقبل من احدهم
ملء الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى
به ايضا لم يقبل منه وقرئ يقبل من احدهم ملء
الارض على البنا للفاعل وهو الله عز وعلا ونصب
ملء وملو الارض بتخفيف الهمزه
لن تنالوا البر لن تبلغوا حقيقة البر ولن